

هل خبير: الحلقة العاشرة

إذا علا ماؤها ماء الرجل أشبه الولد أخواله
من ضعيف الصحيحين؟

الحكم

النهائي على أخبار سبق أو علو أحد المائتين

هل خبير

إذا علا ماؤها ماء الرجل أشبه الولد أخواله

من:

ضعيف الصحيحين؟

الحلقة العاشرة

الحكم النهائي على أخبار سبق أو علو أحد المائتين

الإجابة (تابع).

ملخص البحث

تبين لنا من خلال الحلقات التسع السابقة وجود عدة وجوه لأخبار:

- (أ) علو أحد المائين على الآخر، لحصول التذكير أو التانيث،
(ب) وغلبة الشبه لسبق أحد المائين للآخر.

وهي كالتالي:

الوجه الأول

فمن أين يكون الشبه

1) القنوات إلى عائشة أم المؤمنين

1.1) قناة مصعب بن شيبه إلى عائشة



ويلخصها اللوح التالي (أنظر التفاصيل في الحلقة الأولى):



ويلخصها اللوحان التاليان (أنظر التفاصيل في الحلقة الثانية):



وواضح أن الخبر ثابت إلى ابن شهاب الزهري، الذي **تفرد** بالخبر ضمن هذه القناة عن **عروة بن الزبير**، وتفرد الأخير به عن **عائشة**،

قلت:



وقد أرسل الإمام مالك بن أنس هذا الخبر عن الزهري في سائر الروايات عدا رواية شاذة تفرد إبراهيم بن عمر بن مطرف الهاشمي، المعروف بلقب: ابن أبي الوزير المكي، ثم البصري (ت: 212 هـ)، وهو صدوق، بوصلها عن مالك **!!!**، مخالفاً جميع الرواة وهم أوثق منه.

قلت: 

وتبلغ درجة وثوقية النقل العدلية الشرعية في هذه القناة إلى **عائشة أم المؤمنين** حاجز **25 % فقط** بسبب **التفرد** في ثلاث طبقات.

وما يميز رسالة هذه القناة المركبة أمران:

الأول: احتواءها على نص الشبه، الآتي:

مرسل الإمام مالك	عقيل بن خالد	محمد الزبيدي	يونس بن يزيد
الموطأ، خير 105	مسند الدارمي، خير 756	سنن النسائي، خير 196	سنن أبي داود، خير 205
<p>أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ قَالَتْ لِرَسُولِ اللَّهِ ﷺ: الْمَرْأَةُ تَرَى فِي الْمَنَامِ مِثْلَ مَا يَرَى الرَّجُلُ أَنْتَغَسِلُ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ، فَلتَغَسِلْ. فقالت لها عائشة: أَمَا لَكَ وَهَلْ تَرَى ذَلِكَ الْمَرْأَةَ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: تَرَيْتِ يَمِينَكَ، وَمَنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّيْبَةُ</p>	<p>أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ أَمَّ بَنِي أَبِي طَلْحَةَ دَخَلَتْ عَلَى رَسُولِ اللَّهِ ﷺ فَقَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ. أَرَأَيْتِ الْمَرْأَةَ تَرَى فِي النَّوْمِ مَا يَرَى الرَّجُلُ أَنْتَغَسِلُ مِنْ ذَلِكَ؟ قَالَ نَعَمْ. فقالت عائشة: فقلت: أَمَا لَكَ أَنْتَرَى الْمَرْأَةَ ذَلِكَ؟ قالت عائشة: فالتفت إليها رسول الله ﷺ فقال: تَرَيْتِ يَمِينَكَ، فَمَنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّيْبَةُ</p>	<p>أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ كَلَّمَتْ رَسُولَ اللَّهِ ﷺ وَعَائِشَةَ جَلِيسَةً فَقَالَتْ لهُ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ أَرَأَيْتِ الْمَرْأَةَ تَرَى فِي النَّوْمِ مَا يَرَى الرَّجُلُ فَتَغْتَسِلُ مِنْ ذَلِكَ؟ فَقَالَ لَهَا رَسُولُ اللَّهِ ﷺ: نَعَمْ. قالت عائشة: فقلت لها أَمَا لَكَ أَوْ تَرَى الْمَرْأَةَ ذَلِكَ؟ فالتفت إلي رسول الله ﷺ فقال: تَرَيْتِ يَمِينَكَ، فَمَنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّيْبَةُ</p>	<p>أَنَّ أُمَّ سَلِيمٍ الْأَصْرَابِيَّةَ هِيَ أُمَّ أَنَسِ بْنِ مَالِكٍ قَالَتْ: يَا رَسُولَ اللَّهِ إِنَّ اللَّهَ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَسْتَحْيِي مِنَ الْحَقِّ أَرَأَيْتِ الْمَرْأَةَ إِذَا رَأَتْ فِي النَّوْمِ مَا يَرَى الرَّجُلُ أَنْتَغَسِلُ أَمْ لَا؟ قَالَتْ عَائِشَةُ: فَقَالَ النَّبِيُّ ﷺ نَعَمْ فَلتَغْتَسِلْ إِذَا وَجَدْتَ الْمَاءَ. قالت عائشة: فاقبنت عليها ففقت أَمَا لَكَ وَهَلْ تَرَى ذَلِكَ الْمَرْأَةَ؟ فَأَقْبَلَ عَلَيَّ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ فَقَالَ: تَرَيْتِ يَمِينَكَ يَا عَائِشَةُ وَمَنْ أَيْنَ يَكُونُ الشَّيْبَةُ</p>

دون وجود مبرر سياقي أو لغوي يستوجب تقويل **الرسول** ﷺ

وهو صاحب جوامع الكلم،

للوّجه الأول: فمن أين يكون الشبه

حيث واضح أن لا رابطة لغوية أو منطقية تربط بين السؤال حول الرؤيا المنامية، التي هي حلم محض، وبين الإجابة ب الشبه في جنس المولود، من خلال هذا **الحلم**، الذي يظل من قبيل أضغاث الأحلام فقط!

وهو ما يشير إما:

- (1) إلى بتر ، أو نقص حصل في الرواية، أو:
- (2) إلى عدم ضبط الرواية إما من طرف:
(أ) الزهري، أو:
(ب) عروة.

وهو إشكال لا تسعفنا هذه القناة المتفردة لوحدها، في إمكان البث فيه بقطع، لتدني درجة الوثوقية النقلية للخبر.

الثاني: عدم احتواء هذه القناة على نص: **علو أحد المائين**،

لتحديد شبه المولود لأخواله أو لأعمامه، كما ورد في قناة

مصعب بن أبي شيبة ، **الهشة**.

ويمكن إرجاع الإدراج إما إلى:

(أ) مقدمة (أولى): كان يقول فيها: **حدثني أبي** قال: **سمعت عائشة**.


(ب) والثانية: فكان يقول: **أخبرني أبي عن**  **عائشة**.

قلت:



وهي الصيغة التي ورد بها التحديث من طرف: شعيب بن يوسف في الطريق 12 عند النسائي، ومحمد بن المثنى العنزي في الطريق 13 عند البخاري في اللوح أعلاه.

لكن، يعكر على هذا التخريج كون كلا الراويين في الطريقين، يرويان عن يحيى بن سعيد القطان الذي روى عنه كل من مسدد بن مسرهد في الطريق 10 عند البخاري، والإمام أحمد في الطريق 11، بصيغة العنعنة، كما في باقي

الطرق الأخرى (16 طريق) . 

(ت) وقدم الثالثة: فكان يقول:  **أبي عن** 

عائشة، يعني يرسل  **عن**  **أبيه**.

قلت:



وحتى لو استبعدنا إمكان حدوث الانقطاع  بين هشام بن عروة  ووالده في هذه القناة،

فيبقى مع ذلك إشكال تفسير سماع ابن شهاب الزهري (ت: 124 هـ)، وهو ثقة متقن، من عروة بن الزبير (ت: 94 هـ) الذي عزا الخبر إلى أم المؤمنين عائشة (ت: 58 هـ)، بدل ما ورد في قناة هشام (ت: 145 هـ) الذي عزا الخبر إلى زينب بنت أم سلمة (ت: 62 هـ) ، التي توفيت وعمر هشام بن عروة لا يتجاوز سنته الأولى، وعاش عروة بعدها 32 سنة ، وكان بإمكان عروة أن يطلع الزهري على القناتين معاً ولم يفعل

قلت:



والأهم هو أن القناتين معاً تخلوان من الدلالة النصية، للاحتجاج بأي من الصيغتين:
(أ) في الشبه أو:
(ب) في علو أحد المائين.

الوجه الثالث:

فمن اين يكون الشبه؟



قلت:

ولا يصح هذا الوجه الذي شاع بين البصريين خاصة، بسبب تدليس سعيد بن أبي عروبة للخبر.

3.2) قناة محمد بن كثير إلى أنس بن مالك



قلت:

وهذه القناة ضعيفة بمحمد بن كثير (أنظر

التفاصيل في الحلقة الرابعة:

3.2 قناة زهير بن حرب إلى أنس بن مالك



قلت:



وهذه القناة **ضعيفة** بـ **عكرمة بن عمار**



(أنظر التفاصيل في الحلقة الرابعة):

3.3 قناة داود بن رشيد إلى أنس بن مالك



قلت:



- هذه الرواية من **أفراد داود بن رشيد**، لم يشاركه فيها أحد:
(أ) لا في صالح بن عمر،
(ب) ولا في **أبي مالك الأشجعي**.
(ت) ثم لا ورود في رسالة هذه القناة، لال **سبق الماء** ولال **علوه**،
ولا تعلق لها بالتالي في تحديد المولود أو شبهه ل**أعمامه** أو **أخواله**.

ولا تتعدى **درجة وثوقية** النقل إلى الرسول ﷺ **حاجز 6.25%** في هذه القناة، بالرغم من خلوها من السبق والعلو، بسبب **التفرد**.

وإجمالاً: فالوجه الثالث:

إن ماء الرجل غليظ أبيض وماء المرأة رقيق أصفر، فمن أيهما علا أو سبق يكون منه الشبه.

لا يصح إلى أنس عن أمه: أم سليم



(أنظر التفاصيل في الحلقة الرابعة).

الوجه الرابع

ماء الرجل أبيض وماء المرأة أصفر
فإذا اجتمعا فعلا مني الرجل مني المرأة أذكرا بإذن الله
وإذا علا مني المرأة مني الرجل آثنا بإذن الله

(5) قناة الصحابي: ثوبان

(5.1) قناة معاوية بن سلام إلى ثوبان

ولا يمكن أن يصح خبر يمثل هذه الدرجة، خصوصاً وقد وردت أخبار

منكرات  يمثل هذه القناة بالذات.
قلت: 

وهو ما يوافق الواقع، حيث أن:

الشق الأخير من الوجه ما هو سوى رجوع صدى لمقولات الإغريق
في الموضوع.

الوجه الخامس

قالت يهود:

أخبرنا كيف ماء المرأة وماء الرجل كيف يكون الذكر منه؟

قال 

هل تعلمون أن ماء الرجل أبيض غليظ وأن ماء المرأة أصفر
رقيق فأيهما علا كان له الولد والشبه يادن الله إن علا ماء الرجل
على ماء المرأة كان ذكراً يادن الله وإن علا ماء المرأة على ماء
الرجل كان أنثى يادن الله.

قالوا (اليهود): اللهم نعم 

قلت:



تبين لنا من سبر التراثية اليهودية أن التلمود اليهودي يقول في كتاب: "الحيض" (Niddah)، أن **سبق** مني **المرأة** مني الرجل يفضي إلى **مولود ذكر**،

والعكس بالعكس، ولا ورود عندهم لعلو.

تبين لنا من سبر التراثية الإغريقية أن الإغريق هم من يقولون بتوافق جنس المولود، مع علو أحد المائين على الآخر.

مما يعني أن حابك هذا الخبر عزا لليهود ما ليس لهم، وبخس في نفس الوقت الإغريق أشياءهم.

(6) قناة عبد الله بن عباس



(6.1) قناة شهر بن حوشب عن عبد الله بن عباس



قلت:



وهذه القناة ضعيفة ب شهر بن حوشب . {أنظر



التفاصيل في: الحلقة السادسة

(6.2) قناة عبد الله بن الوليد إلى عبد الله بن عباس



ويوضح اللوح التالي البنية النقلية لهذا الخبر:

﴿مِنْ كُلِّ يُخْلَقُ مِنْ نُطْفَةِ الرَّجُلِ وَمِنْ نُطْفَةِ الْمَرَأَةِ. فَأَمَّا نُطْفَةُ الرَّجُلِ فَنُطْفَةٌ غَلِيظَةٌ مِنْهَا الْعَظْمُ وَالْعَصَبُ وَأَمَّا نُطْفَةُ الْمَرَأَةِ فَنُطْفَةٌ رَقِيْقَةٌ مِنْهَا اللَّحْمُ وَالْدَّمُ﴾

(7) قناة عبد الله بن مسعود

(7.1) قناة حسين بن الحسن إلى عبد الله بن مسعود



الوجه السابع

﴿إِذَا علا ماء الرجل غلب الشبهه ، وإذا علا ماء المرأة غلب الشبهه﴾

الوجه الثامن

﴿إن ماء الرجل أبيض غليظ ، وماء المرأة أصفر رقيق فأيهما علا غلب الشبهه﴾

(7.2) قناة عامر بن مدرك إلى عبد الله بن مسعود



وواضح أن ابن أبي ذئب تفرد بهذا الخبر تفرداً مطلقاً عن **المقبري**، وعن **عبد الله بن رافع**، بما لم يشاركه أحد فيه.

وهو **المتهم به**، مما يحيلنا إلى إعادة الحكم عليه موضوعياً باستقراء مروياته مجدداً، والحكم عليه من خلالها، لنجعل الخبر مندرجاً إما في **أوهامه**، إن اقتصر الأمر على هذا الخبر لوحده من بين كل مروياته، أو الحكم عليه بحكم آخر إن وجدت له **منفردات أخريات** من هذه الشاكلة.

قلت: 

و ليلاحظ القارئ أن **"السبق"** و **"الشبه"** في هذا المتن، هو عكس ما أثر عن التراثية اليهودية في التلمود، **"سفر الحيض"**، على ما مر تفصيله من قبل.

(9) قناة أبي هريرة

(9.1) قناة القاسم بن مهدي إلى أبي هريرة 



وهي لا تصح. {أنظر الحلقة التاسعة}

الوجه العاشر

وَأَمَّا الشَّبَّهُ فِي الْوَلَدِ فَإِنَّ الرَّجُلَ إِذَا عَشِيَ الْمَرْأَةُ ﴿فَسَبَقَهَا مَاءُهَا كَانَ الشَّبَّهُ لَهُ وَإِذَا سَبَقَ مَاءُهَا كَانَ الشَّبَّهَ لَهَا﴾


(10) قناة الصحابي: عبد الله بن سلام الإسرائيلي

10.1 قناة حماد بن سلمة عن عبد الله بن سلام



وهو ما عالجاه بتفصيل في الحلقة التاسعة ويلخصها اللوح التالي:

ويكفي أن البخاري رحمه الله **تحاشى**  في صحيحه الإخراج ل **حماد**

بن سلمة  عمود وسنم هذه القناة، وزلت قدما مسلم رحمه،
فاخرج له، لضعف شرطه في الرجال.

الحكم النهائي على كل هذه الأخبار.

لاحظ أن:

- (1) كل القنوات التي استعرضناها، تميزت **بالتفرد المطلق**، في **ثلاث** أو **أربع طبقات**، أو **أكثر**، عن الصحابة التي ادعت لهم. وهو ما يجعلها عرضة لأن تقع فيها أخطاء نظامية ومنهجية، لا يمكن التوقع بها، حتى لو كانت قد سلمت من الوضع المبيت، بسبب تدني **درجتها النقلية العدلية المعيارية**.
- (2) لا **يصح** شيء إلى الرسول ﷺ لا بخصوص:
 - (أ) **سبق احد المائين**، والذي لفقت فيه أخبار بعكس ما ورد في **التراثية التلمودية اليهودية** (الإسرائيليات) السابقة على الإسلام،
 - (ب) **ولا في علو احد المائين**، الذي عرفته **التراثية الإغريقية** قبل الإسلام ونقله المتفلسفة **المحسوبين على الإسلام إلى اللغة العربية**.

وبحكم أن كلا التراثيتين تعتبر من **موروثات البيئة**
التي انتشر فيها الإسلام فيما بعد، فلا يمكن لمن
يتصدى لمثل هذه الأخبار، وهو جاهل بهذين
المنطلقين، أن يميز بين غثها وسمينها، وسيتصرف
كحاطب ليل، ولا فكاك !

انتهى

وتليه **الحلقة الحادية عشرة**
تتبع الأخطاء المنهجية التي وقع فيها من أدرجوا هذه الأخبار
ضمن مباحث **الإعجاز العلمي في القرآن والسنة**.